

## المحور الخامس: المطالبات المالية الخاصة بالعاملين فى الجهات الحكومية

شهدت قضية المطالبات المالية الخاصة بالعاملين فى بعض الجهات الحكومية والمناطق النائية والشركات الخاصة خلال دور الانعقاد الأخير حوارا جادا وعميقا بين الحكومة ومجلس الشعب، حيث أعيد طرح موضوع تقرير حافز إثابة للعاملين الإداريين بوزارة التربية والتعليم من خلال تقدم عدد من الأعضاء بطلبات إحاطة لمناقشة هذه القضية الهامة، كما تقدم عدد آخر من أعضاء لجنة الشؤون الدينية بطلبات إحاطة لإنشاء كادر خاص ونقابة للأئمة والدعاة بوزارة الأوقاف، وطلبات أخرى لتحسين أجور الأطباء والاستشاريين وصرف مستحقات بعض الهيئات العاملة لدى الحكومة، ومشاكل بعض العاملين بعقود مؤقتة. ونعرض بالتفصيل فيما يلى لأهم المناقشات التى دارت حول هذه القضايا، ورأى وزارة المالية بشأنها على النحو التالى:

### ١- مشاكل تطبيق الكادر الخاص بالمعلمين

تعرضت لجنة التعليم بمجلس الشعب لمناقشة هذه القضية فى إطار مناقشتها لأربعة طلبات إحاطة عاجلة تقدم بها السادة الأعضاء: محمد عبد الباقي إسماعيل، لطفى شحاتة، خالد العمدة، وصلاح فرج عن عدم تنفيذ المرحلة الثانية من كادر المعلمين للعاملين بوظائف إشرافية وعدم صرف حافز للعاملين بالوظائف غير التعليمية، وذلك فى اجتماعها الذى صباح يوم الثلاثاء ٢٠١٠/٢/٢، بحضور مساعد وزير التعليم، ورئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية ممثلا لوزارة المالية.

وقد أشار مقدمو طلبات الإحاطة العاجلة إلى تعسف وزارة التعليم فى تطبيق قانون كادر المعلمين الصادر بالقانون ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ على المعلمين العاملين بوظائف إشرافية وإدارية بالإدارات التعليمية ومديريات التعليم وديوان عام الوزارة، وذلك رغم تعديل القانون بالقانون ١٩٨ لسنة ٢٠٠٨ لىتيح تطبيق كادر المعلم على هذه الفئة. وأشاروا إلى أن وزارة التعليم تعنتت فى تطبيق التعديل المذكور فاشتترطت خوض هذه الفئة من المعلمين لاختبارات كادر المعلم لىتم تسكينهم على الدرجات المناسبة فى كادر المعلم. كما اشتترطت قيام هؤلاء المعلمين بالتدريس الفعلى وفقا للنصاب المحدد لكل مدرس، وذلك حتى يحق لهم صرف بدل الاعتماد المقرر. وذكر بعض السادة الأعضاء أن هناك اختلاف بين المحافظات فى تطبيق هذه القواعد، ففىما قامت محافظة القليوبية بصرف بدل الاعتماد للمعلمين العاملين بالوظائف الإدارية، رفضت معظم المحافظات الالتزام بذلك.

كما أثار الأعضاء قضية صرف حافز الـ ٥٠% المقرر بالقانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ للعاملين بالإدارة المحلية، ومنهم العاملين بالتربية والتعليم من غير المعلمين. وذكر السادة الأعضاء أن مجلس الشعب سبق أن أصدر توصية واضحة وصريحة بضرورة صرف هذا البديل لغير المشمولين بكادر المعلم من العاملين بالتربية والتعليم، إلا أن الحكومة تجاهلت التوصية ولم تنفذ ذلك حتى الآن. وأشار بعض السادة الأعضاء إلى صدور عدة أحكام من محاكم مجلس الدولة بعدة محافظات تؤكد أحقية غير المعلمين بالتربية والتعليم فى صرف حافز الإثابة المقرر للعاملين فى الإدارة المحلية، ولا ينال من ذلك تدرع جهة الإدارة بحصول المدعى على مكافأة امتحانات، حيث أن هذه المكافأة تصرف لغرض حدد بذاته وبصفة فردية وليس لها صفة العموم ولا تدخل فيما يتقاضاه العاملون من مكافآت.

وأشار الدكتور شريف عمر – رئيس اللجنة- إلى أن اللجنة دخلت فى مفاوضات مع وزير المالية لتنفيذ توصية المجلس المتعلقة بإثابة غير المعلمين من العاملين بالتربية والتعليم، وذلك بالاشتراك مع رئيس لجنة الخطة والموازنة ورئيس لجنة القوى العاملة بالمجلس. غير أن هذه الجهود لم تصل إلى حل مرضى.

وردا على طلبات الإحاطة العاجلة، أكد ممثل وزارة التعليم دعم الوزارة لكافة الجهود الهادفة إلى تحسين أوضاع المعلم ماديا ومعنويا لضمان أفضل مناخ للعملية التعليمية. وأشار إلى أن قانون كادر المعلم استهدف تحقيق ذلك الغرض. وشدد على أن تعميم الاستفادة المادية من الكادر تهدر الغرض المهني منه بصورة واضحة. وذكر أن استحقاق المعلمين العاملين بالإدارات والمديريات التعليمية وديوان عام الوزارة لبدل الاعتماد بعد شمولهم بالكادر وفقا للقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٠٨ اصطدم بالشروط التي حددتها المادة ٨٩ من القانون للحصول على هذا البديل، ومنها ضرورة القيام بعملية التدريس بالنصاب المقرر للمعلم. وأكد دعم الوزارة للإداريين باعتبارهم جزء من العملية التعليمية، وترحيبها بتنفيذ توصية المجلس بشأن صرف حافز إثابة لهم غير أن ذلك مرتبط برأى وزارات أخرى.

وتعقبا على هذا الموضوع، أشار رئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية بوزارة المالية، إلى أن الوزارة ملتزمة بإتاحة الاعتمادات المالية اللازمة لصرف بدل الاعتماد لكل من يتم تسكينه على وظيفة فى كادر المعلمين، ويتم الصرف لهم شهريا بصورة تلقائية. وأكد أن وزارة المالية استندت إلى رأى وزارة التنمية الإدارية فى عدم شمول العاملين بالتربية والتعليم فى حافز الإثابة المقرر بنسبة ٥٠% للعاملين فى الإدارات المحلية، وذلك باعتبار التنمية الإدارية هى جهة الاختصاص فى ذلك. وأكد أن وزارة المالية ملتزمة بالصرف وفقا للضوابط والقواعد التى تضعها الجهة المعنية بذلك، وهى وزارة التنمية الإدارية والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة.

واختتم الاجتماع بتأكيد اللجنة عدم قبولها رفض صرف حافز الإثابة لغير المعلمين العاملين بالتربية والتعليم، وأن هذا الموضوع سيكون محلا لمناقشة مستفيضة فى اجتماع آخر للجنة تدعى إليه كافة الأطراف المعنية لحسم هذا الخلاف.

## ٢- عدم تنفيذ توصية مجلس الشعب بصرف حافز الإثابة للإداريين

ارتباطا بالقضية السابقة، نظرت لجنة التعليم والبحث العلمى بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الثلاثاء ٢٠١٠/٣/٣٠ موضوع طلب الإحاطة المقدم من السيد العضو الدكتور السيد عطية الفيومى، عن عدم تنفيذ توصية المجلس عند تطبيق كادر المعلمين والخاص بحافز الإثابة للإداريين، وذلك بحضور رئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية ممثلا لوزارة المالية، ومساعد وزير التربية والتعليم، وممثلين عن الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة.

فى بداية المناقشات أشار مقدم طلب الإحاطة إلى أن الإداريين بالتربية والتعليم نظموا العديد من الوقفات الاحتجاجية أمام مجلس الشعب للحصول على حقوقهم دون جدوى. وذكر أنه تم الاتفاق من قبل على صرف حافز الإثابة لهؤلاء الإداريين على ثلاث سنوات وذلك منذ عامين ولم يتم الصرف حتى الآن. كما لم يتم صرف حافز الإثابة المقرر للعاملين بوحدة الإدارة المحلية بمقتضى المادة الرابعة من القانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ للإداريين بالتربية والتعليم رغم تبعيتهم للإدارة المحلية. وحذر من وجود فجوة اجتماعية بين العاملين فى جهة واحدة، وشدد على ضرورة تنفيذ التوصية التى أقرها المجلس بجلسة ٢٠٠٨/٦/٧. وقال إن الكتاب الدورى الصادر عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية بعدم أحقية الإداريين فى صرف حافز الإثابة قد

أصبح لاغيا بحكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بأحقية هؤلاء العاملين في صرف حافز إثابة إضافية بنسبة ٥٠% وبأثر رجعي.

وقد أوضح ممثل الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة أن القانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ قد أنط في مادته الرابعة بوزارتي المالية والدولة للتنمية الإدارية تطبيق حافز الإثابة المقرر للعاملين بوحدة الإدارة المحلية ووضع قواعد الصرف. وأشار إلى وجود كتب دورية صادرة عن الوزارتين تضمنت عدم أحقية هؤلاء الإداريين في صرف حافز الإثابة المقرر بالقانون المذكور، باعتبار أن هؤلاء العاملين يحصلون على ما يعادل ١١٠%، مؤكدا أن دور الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تنفيذي فقط.

## رأى وزارة المالية

أكد ممثل وزارة المالية الدور الحيوي والهام الذي يقوم به الإداريين بالتربية والتعليم والذي يتكامل مع دور المعلمين في العملية التعليمية. ورحب بالتوصية الصادرة عن مجلس الشعب بأحقية صرف حافز الإثابة للإداريين بالتربية والتعليم، بيد أنه أكد أن التوصية وحدها لا تكفي لصرف هذه الحافز، حيث إن وزارة المالية قامت بتنفيذ قانون كادر المعلمين بالكامل وقامت بتمويله، وأنه لم يتضمن صرف أية حوافز للإداريين بالتربية والتعليم. وأضاف أن كتابا دوريا صادرا عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية بعدم أحقية هؤلاء العاملين في صرف حافز الإثابة المقرر للعاملين بوحدة الإدارة المحلية نظرا لحصول هؤلاء العاملين على حوافز شهرية تصل إلى ١١٠%، ومن ثم فإن وزارة المالية لا تملك صرف أية مبالغ إضافية دون قانون أو قرار صادر عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية.

وقد أبدت اللجنة رفضها لما ورد على لسان ممثل وزارة المالية بشأن هذه القضية، وشددت على ضرورة تنفيذ التوصية الصادرة عن المجلس في هذا الشأن، ووافقت على إرجاء مناقشة الموضوع ودعوة السيدين وزيرى المالية والدولة للتنمية الإدارية للحضور شخصيا أمام اللجنة فى اجتماع قادم لحل هذا الموضوع جذريا.

## ٣- إنشاء كادر خاص ونقابة للأئمة والدعاة بالأوقاف

نظرت لجنة الشؤون الدينية والاجتماعية والأوقاف بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقدته صباح يوم السبت ٢٧/٢/٢٠١٠ موضوع طلبات الإحاطة المقدمة من السادة الأعضاء: الدكتور فريد إسماعيل، علاء حسنين، والسيد عسكر، بشأن إنشاء كادر خاص ونقابة للأئمة والدعاة بوزارة الأوقاف، بحضور رئيس الإدارة المركزية للإيرادات ممثلا لوزارة المالية، وفضيلة الشيخ وكيل وزارة الأوقاف. كما حضره لقيف من أئمة محافظة الغربية.

ويتلخص موضوع طلبات الإحاطة المذكورة فى المطالبة بعمل كادر خاص للتفرغ للدعوة، وإنشاء نقابة للدعاة للحفاظ على حقوقهم والدفاع عنهم وصرف معاش متميز لهم مثل غيرهم من الفئات الأخرى كالمحامين والمهندسين والصحفيين والمعلمين. والمطالبة أيضا بتقرير حصانة للدعاة فوق منابرهم أسوة بالحصانة البرلمانية الممنوحة لأعضاء مجلسى الشعب والشورى وأعضاء النيابة العامة، فضلا عن توفير الرعاية الصحية والعلمية للأئمة.

وقد أشار رئيس اللجنة إلى أنه تبنى شخصيا موضوع إنشاء كادر للدعاة بناء على مطالبهم المشروعة أسوة بكادر المعلمين وذلك فى العام الماضى، وأن لجنة الشؤون الدينية قد وافقت عليه بالإجماع، وأعدت تقريرا عرض على المجلس الذى وافق عليه بالإجماع أيضا فى نهاية

الدورة البرلمانية الماضية، إلا أن رئيس لجنة الخطة والموازنة طالب بإرجاء مناقشة الموضوع لمزيد من الدراسة وتوفير الاعتمادات المالية اللازمة له في مشروع الموازنة العامة للدولة ٢٠١٠/٢٠١١، الذي لم يعرض بعد على المجلس. وأوضح أن اجتماع اللجنة يأتي من أجل التمسك مجددا بإنشاء كادر خاص للدعاة باعتباره مطلبا حيويا وعادلا، والتأكيد على تنفيذ ما وعد به رئيس لجنة الخطة والموازنة والمسجل بمضبطة المجلس.

وأضاف الأعضاء المشاركين في المناقشات أن إنشاء كادر للدعاة يعد مطلبا ضروريا باعتبارهم علماء ينشرون الفكر الدينى والمفاهيم الإسلامية فى المجتمع دون شطط أو تطرف. وناشدوا وزارة المالية الموافقة على إنشاء كادر خاص بالدعاة وسرعة تدبير الاعتمادات المالية اللازمة له وإدراجها فى مشروع الموازنة الجديد.

## رأى وزارة المالية

أكد ممثل وزارة المالية أن الوزارة تقدر الأئمة والدعاة ولا تدخر جهدا فى توفير الدعم المادى لهم ومساندتهم، حيث قامت وزارة المالية بزيادة حافز الإثابة المقرر للدعاة بنسبة ٥٠% ليصل إلى ٧٥% شهريا أسوة بحافز الإثابة المقرر للعاملين بالوحدات المحلية، واعتماد مبلغ ٢٤ مليون جنيه بموازنة وزارة الأوقاف لزيادة بدل الدروس فى المساجد. وأوضح أن وزارة المالية تقوم بدراسة موضوع إنشاء كادر خاص للأئمة والدعاة بالتنسيق مع وزارة الأوقاف التى لم تخاطب وزارة المالية حتى الآن بأعداد والدعاة لديها وضوابط الصرف حتى تتمكن الوزارة من تدبير الموارد المالية اللازمة. وذكر أن الرعاية الصحية للدعاة متوفرة من خلال ما تقدمه لهم مستشفى الدعاة التابعة لوزارة الأوقاف من خدمة صحية كاملة، وأن توفير مساكن للدعاة يكون من خلال هيئة الأوقاف التى تتولى بناء مساكن لهم.

## رأى وزارة الأوقاف

ذكر وكيل وزارة الأوقاف أن كادر الدعاة قد تم دراسته باستفاضة بمعرفة لجنة الشؤون الدينية، وأن وزارة الأوقاف تؤيد إنشاء هذا الكادر وترحب به فوراً، بيد أن المشكلة تقع على عاتق وزارة المالية فى تدبير الموارد المالية اللازمة لإنشاء الكادر. وناشد الوزارة بالإسراع فى اتخاذ الخطوات التنفيذية وتدبير الموارد المالية لتنفيذ الكادر وإدراجها فى مشروع الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠١١. وقال إنه لا يستوى مساواة الدعاة بأعضاء مجلس الشعب والشورى والنيابة العامة من حيث الحصانة المقررة لهم نظرا لاختلاف طبيعة عملهم.

فى نهاية المناقشات وافقت اللجنة مجددا على إنشاء كادر للدعاة وإنشاء نقابة لهم لرعاية مصالحهم والدفاع عن مطالبهم، وناشدت وزارة المالية سرعة الانتهاء من دراسة الكادر وتدبير الاعتمادات المالية له وذلك قبل إقرار مشروع الموازنة للعام المالى ٢٠١٠/٢٠١١.

## ٤- تسوية أوضاع العاملين بمراكز المعلومات بالمحافظات

نظرت اللجنة المشتركة من لجنتي القوى العاملة والإدارة المحلية والتنظيمات الشعبية ومكتب لجنة الخطة والموازنة، فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الأربعاء ٣١/٣/٢٠١٠، موضوع طلبات الإحاطة المقدمة من السيد العضو الدكتور عبد الأحد جمال الدين وآخرون، عن تسوية أوضاع العاملين بعقود مؤقتة بمراكز المعلومات فى المحافظات. وقد حضر الاجتماع وزير التنمية المحلية، كما حضره ممثلا لوزارة المالية رئيس الإدارة المركزية لموازنات محافظات

الإسكندرية ومطروح بوزارة المالية، وممثلين عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وعن العاملين بمراكز المعلومات.

وتكمن المشكلة في أن مسابقة لتشغيل شباب الخريجين تم الإعلان عنها في عام ٢٠٠٥، وتقدم لها عدد كبير من الشباب وفقا للاستمارة المعدة لذلك، وقد تم تشغيل حوالي ١٧٠ ألف خريج على مستوى الجمهورية في الجهاز الإداري للدولة على درجات مالية. كما تم توجيه خطابات الترشيح لعدد ٣٢ ألف خريج للعمل بمراكز المعلومات بالتنمية المحلية، وتسلم هؤلاء العمل اعتبارا من عام ٢٠٠٢ وما زالوا مستمرين بالعمل حتى الآن بمرتب ١٥٠ جنيها للمؤهل العالى، و ١٢٠ جنيها للمؤهل فوق المتوسط، و ١٠٠ جنيها للمؤهل المتوسط. وبالرغم من ضالة مرتبات هؤلاء العاملين فإنها تصرف لهم كل ثلاثة أشهر. وقد قاموا بتنظيم وقفات احتجاجية أمام مجلس الشعب لزيادة رواتبهم أسوة بنظرائهم الذين التحقوا بالعمل بالجهاز الإداري للدولة، وتوفير درجات مالية لهم حتى يشملهم نظام التأمين الصحى والاجتماعى المقرر للعاملين المدنيين بالدولة.

### رأى وزارة الدولة للتنمية الإدارية

أوضحت وكيل وزارة الدولة للتنمية الإدارية أن الوزارة تتبنى وتؤيد نظام التعاقد، وتم إصدار عدة كتب دورية تؤكد المساواة بين المتعاقدين والمعينين في كافة الرواتب والبدلات والحوافز والرعاية الصحية والاجتماعية. وذكرت أن الحلول المتعلقة بمشاكل العمالة المؤقتة يجب أن تكون في إطار القانون، ومن ثم فإن وزارة التنمية الإدارية تتبنى مشاكل العمالة المتعاقدة على بند ٢ مكافآت شاملة بالباب الأول - أجور. وأشارت إلى أن العاملين بمراكز المعلومات بالمحافظات تم التعاقد معهم خارج إطار النظام القانوني للتعاقدات، حيث تم تعيينهم على بند المشروعات من جانب وزارة التنمية المحلية. ورأت أنه يجب إعادة هيكلة أوضاع هؤلاء العاملين بحيث يتم إعادة تعيينهم على بند ٢ مكافآت شاملة لتصحيح أوضاعهم الوظيفية، وللسلطة المختصة أن تقرر مدى احتياجها لهذه الوظائف من عدمه. وأكدت أن اختصاص وزارة التنمية الإدارية يقتصر على التعاقد على الباب الأول فقط سواء كان التعاقد مؤقتا أو عمالة دائمة.

### رأى الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

نبه ممثل الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة إلى أنه يمكن حل مشكلة العاملين بمراكز المعلومات بالسماح لهم بالتعاقد مع المحافظات إذا كانت السلطة المختصة في حاجة إلى عملهم، وأن الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ليس لديه ما يمنع من تنفيذ ذلك في ضوء القواعد القانونية والتعليمات الواردة بقرار وزير التنمية الإدارية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ وذلك في حالة توافر الاعتمادات المالية. ورأى أنه لا يوجد ما يمنع من تحويل هؤلاء العمال إلى عمالة بعقود مؤقتة أسوة بالعمالة المؤقتة المتعاقد طبقا للباب الأول.

### رأى السيد وزير التنمية المحلية

أكد وزير التنمية المحلية في مداخلة السريعة أن مرتبات العاملين بمراكز المعلومات لا تتعدى ١٠٠ جنيها، ووصفها بأنها متدنية للغاية وذلك باعتراف السيد رئيس مجلس الوزراء شخصيا. بيد أنه عاتب هؤلاء العاملين لعدم مقابله بمكتبه قبل اللجوء إلى الاعتصام أمام مجلس الشعب، ووعده بحل مشكلة هؤلاء العمال قريبا جدا.

## رأى وزارة المالية

ومن جانبه نبه ممثل وزارة المالية إلى أن الوزارة قامت بتدبير تكاليف تعيين ١٧٠ ألف متسابق وإنشاء درجات مالية لهم فى موازنات جميع محافظات الجمهورية. أما التعاقدات المؤقتة الحالية فإنها تتم طبقا للضوابط والقواعد التى يضعها وزير الدولة للتنمية الإدارية، باعتباره المنوط بوضع هذه الضوابط طبقا للقانون العاملين المدنيين بالدولة، وكذلك فى ضوء ما يقضى به البند ٣٠ من بنود تأشيريات الموازنة العامة. وذكر أنه تم إدراج مبلغ ٣٩ مليار جنيه فى الموازنة العامة للدولة للعام المالى ٢٠١٠/٢٠٠٩ للعقود المؤقتة، وأنه لم يصل إلى وزارة المالية أية شكاوى من أى محافظة تفيد قصور الاعتمادات المالية المخصصة للأجور لجميع الدرجات المالية الدائمة أو المؤقتة بها.

أوصت اللجنة، فى ضوء المناقشات وما أبداه ممثلى الحكومة، وممثلى العاملين بمراكز المعلومات، بإيجاد حل جذرى للموضوع، مؤكدة أنها لن تسمح بإقرار مشروع الموازنة العامة للدولة الجديد قبل التوصل لهذا الحل. وطالبت بضرورة تعاون وزارتي التنمية المحلية والدولة للتنمية الإدارية للإسراع بوضع حل وتقنين أوضاع هؤلاء العمال وتسويتها، ومنح الوزارات المعنية مهلة لمدة أسبوعين لتبادل الخطابات وتوضيح رؤية كل جهة، وعقد اجتماع لاحق بعد أسبوعين لعرض الحلول التى توصلت إليها جميع الجهات، لإعداد تقرير شامل عن الانتهاء من تسوية أوضاع هؤلاء العاملين يعرض على المجلس.

ثم واصلت اللجنة مناقشتها للموضوع المشار إليه فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الإثنين ٢٠١٠/٥/٣، بحضور السيد اللواء وزير التنمية المحلية، والسيد رئيس الإدارة المركزية لموازنات محافظات القاهرة الكبرى ممثلاً لوزارة المالية ممثلاً للوزارة، وممثلين عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة. كما حضره ممثلين عن العاملين بمراكز المعلومات، حيث أوضح السيد اللواء وزير التنمية المحلية فى بداية الاجتماع أن اجتماع لجنة القوى العاملة الماضى كان له صدق سريعى لدى الحكومة، معرباً عن قناعاته التامة بشرعية مطالب هؤلاء العاملين بشأن زيادة رواتبهم وتمتعهم بالمزايا التأمينية المقررة للعاملين الدائمين. وأشار إلى أنه تم الاتفاق مع السيد الدكتور وزير المالية بمضاعفة أجور هؤلاء العاملين اعتباراً من ٢٠١٠/٧/١، ومعاملتهم تأمينياً طبقاً لأحكام قانون التأمينات الاجتماعية الجديد، وتمتعهم بكافة العلاوات والمزايا والحوافز الممنوحة للعاملين الدائمين. وقال إن تكلفة مضاعفة رواتب هؤلاء العاملين تبلغ ١٥٠ مليون جنيه وسوف يتم إدراج هذا بالموازنة العامة للدولة.

ومن جانبها أوضحت السيدة ممثل وزارة الدولة للتنمية الإدارية، أن الوزارة قامت بمسئوليتها بالاتفاق مع وزارتي التنمية المحلية والمالية، وقررت منح هؤلاء العاملين حقوقهم المقررة لهم بالتساوى مع العاملين الدائمين وذلك طبقاً للكتاب الدورى رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية. وأعلنت عن الآتى:

- اعتماد مبلغ ١٥٠ مليون جنيه بالموازنة العامة لمضاعفة رواتب العاملين بمراكز المعلومات.
- زيادة أجر الحاصل على مؤهل عال إلى ٣٨١ جنيهاً.
- زيادة أجر الحاصل على مؤهل متوسط إلى ٣٢٠ جنيهاً.
- صرف العلاوة الدورية والاجتماعية ومنحة عيد العمال، بالإضافة إلى حافز الإثابة المقرر للعاملين بوحدات الإدارة المحلية.

## رأى وزارة المالية

أوضح السيد ممثل وزارة المالية أنه فى ضوء ما انتهى إليه رأى وزارتى التنمية المحلية والتنمية الإدارية، فإن وزارة المالية ستتولى تدبير الاعتمادات المطلوبة، وتحديد ضوابط الصرف، وذلك فى ضوء أحكام قانونى الموازنة العامة للدولة والإدارة المحلية، والكتاب الدورى رقم ٣ لسنة ٢٠١٠.

وفى ضوء ما أبداه السادة ممثلى الحكومة من مرونة وتفهم واضح بشأن مضاعفة رواتب العاملين بمراكز المعلومات، قامت اللجنة بتوجيه الشكر للحكومة وبخاصة وزير المالية على حل مشكلة هؤلاء العاملين البالغ عددهم ٣١,٦٣٠ فقط.

## ٥- مشاكل العاملين بشركة أمونستيو

نظرت لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب موضوع المشاكل التى يعانى منها عمال شركة أمونستيو العالمية بالعاشر من رمضان على مدى عدة اجتماعات فى إطار مناقشتها لموضوع طلبات الإحاطة العاجلة المقدمة من السادة الأعضاء: محمود خميس، محمد عبد العزيز شعبان، الرفاعى حمادة، الدكتور جمال زهران، وذلك على مدى ثلاثة اجتماعات عقدها صباح أيام الاثنين ٢٢/٢/٢٠١٠ والخميس ١٨/٣/٢٠١٠ والأحد ٢٣/٤/٢٠١٠، وقد حضر هذه الاجتماعات السادة: مستشار وزير المالية لشئون الضرائب، ورئيس الإدارة المركزية للبحوث بمصلحة الضرائب المصرية، ومدير عام التنفيذ الإدارى بصندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص، ممثلين لوزارة المالية. كما حضرها رئيس مجلس إدارة بنك مصر، والسيد رئيس الشركة القابضة لكهرباء مصر.

وقد بدأت مشكلة العاملين بشركة أمونستيو مع تعثر الشركة المملوكة للمستثمر عادل طالب أعا والدخول فى عدد من المنازعات القضائية حول مديونياتها لدى بنك القاهرة الذى اندمج لاحقا فى بنك مصر، وهروب صاحب الشركة إلى الخارج مستغلا حملة لعدة جنسيات. ومن ثم عانى العاملون بالشركة البالغ عددهم نحو ١٧٠٠ عامل من توقف مستحقاتهم بعد توقف الشركة عن العمل ووقوعها تحت ضغوط المديونيات المتركمة لبنك مصر من ناحية، والكهرباء والمياه والتأمينات الاجتماعية والضرائب وغيرها من الجهات من ناحية أخرى.

وردا على استفسار رئيس اللجنة حول رؤية السيد العضو محمود خميس لسبل حل المشكلة باعتباره أحد أصحاب الخبرة فى صناعة الغزل والنسيج، أوضح أنه على علم بتفاصيل المشاكل التى تعانى منها الشركة باعتبارها تقع فى نطاق دائرته الانتخابية، مؤكدا أن حل مشكلة العاملين بالشركة من وجهة نظره يكون من خلال أحد سبيلين: إما تصفية الشركة حيث لن تفى عائدات التصفية سوى بجانب هزيل من حجم المديونيات المتركمة عليها، خاصة لبنك مصر الذى سيخسر كثيرا لأن مستحقات العمال والضرائب والتأمينات والكهرباء والمياه سوف تستوفى أولا باعتبارها ديون ممتازة. وإما إعادة تشغيل الشركة بعد تفاهم مديونياتها، وتأجيل سداد مستحقات الدائنين مؤقتا لحين النهوض بها، وأن الأقدار على تولى هذه المسئولية فى رأيه هو بنك مصر باعتباره من كبار الدائنين للشركة وهو المستفيد الأكبر من إنقاذ الشركة.

ومن جانبه أوضح رئيس مجلس إدارة بنك مصر أن مديونية الشركة هى أحد الحسابات التى آلت إلى البنك بعد دمج بنك القاهرة به، مشيرا إلى أن الشركة كانت من الشركات الناجحة جدا قبل أن تتعثر لأسباب كثيرة أهمها المالك ذاته الذى دخل فى العديد من المنازعات القضائية التى خسر معظمها ولا زال بعضها محل نظر. وذكر أن البنك حريص على كل ما من شأنه إعادة

تشغيل الشركة، وأنه قدم العديد من التسهيلات لذلك، وساهم في تحمل أجور العاملين بها لمدة ١٢ شهر من توقف الشركة. وأكد أن البنك تعامل بمنتهى المرونة مع جهود حل المشكلة، غير أنه دائن مرتين للشركة ولا يملك كافة حقوق الملكية، وأن تصرفه في شئون الشركة يتم من خلال النائب العام باعتباره القيم على شئون الشركة. وأوضح أن البنك استقدم مجموعة من الخبراء لبحث إمكانية تشغيل الشركة، وعرض تقديم رأس المال العامل اللازم لذلك، غير أن أيًا ممن طلب منهم تولى مسؤولية إدارة الشركة لم يقدم على الالتزام بسداد التمويل الجديد الذي يتم ضخه للشركة بعد فترة سماح جيدة، مما أدى إلى عدم تبني البنك للفكرة. وشدد على أن ذلك يؤكد عدم جدوى إعادة تشغيل الشركة حالياً، خاصة بالنسبة للبنك الذي لا يمكنه ضخ المزيد من الأموال دون التأكد من إمكانية استرجاعها مع جانب من مديونياته السابقة التي بلغت جملتها نحو ٨٠٠ مليون جنيه تزداد إلى ١,٥ مليار جنيه إذا أضيف إليها الفوائد. وأكد أن البنك لا يمانع في التمويل إذا تأكد من جدواه، وإلا سيكون البديل الآخر هو التصفية برغم سوءاته، نظراً لأن البنك سيخسر كثيراً بسببها لأن الجانب الأكبر من عائدات التصفية التي قدرت بنحو ٣٥٠-٣٠٠ مليون جنيه سيذهب لصالح الديون الممتازة للعاملين والجهات الحكومية وسيدخل البنك مع باقي الدائنين في قسمة غرماء تهدر الجانب الأكبر من مستحقاته.

كما أوضح رئيس الشركة القابضة للكهرباء أن الشركة مدينة للكهرباء بمبالغ كبيرة تتجاوز ١٥ مليون جنيه، علاوة على الفاتورة الشهرية في حالة التشغيل التي تصل إلى نحو نصف مليون جنيه. وأكد أنه لا يمانع في مساندة إعادة تشغيل الشركة إذا التزمت الإدارة الجديدة بسداد الاستهلاك الشهري مع الالتزام بجدولة المديونيات القديمة عند تحسن أوضاع الشركة.

## رد وزارة المالية

أكد مستشار وزير المالية مساندة الوزارة لجهود إعادة تشغيل الشركة حرصاً على صالح الجهات الدائنة لها وضماناً لحقوق العاملين بها، وأن الوزارة في حالة إعادة التشغيل مستعدة لتقديم المساندة المطلوبة وإعادة جدولة المديونيات المستحقة على الشركة للضرائب والتأمينات لحين تحسن أوضاع الشركة. أما في حالة تصفية الشركة فإن الوزارة ستكون ملتزمة قانوناً بتحصيل كافة المتأخرات المستحقة على الشركة باعتبارها ديون ممتازة لا مجال للتنازل عنها.

وقد انتهت اللجنة في هذا الاجتماع إلى أهمية تشكيل لجنة تضم ممثلين عن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر ووزارة القوى العاملة ونقابة العاملين بالغزل والنسيج وبنك مصر لتقييم مصانع الشركة وبحث إمكانية تأهيلها وتشغيلها.

وفي اجتماعها الثاني الذي عقده للجنة صباح يوم الخميس ٢٠١٠/٣/١٨ لاستكمال نظر الموضوع بحضور السيدة رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص، ومستشار السيد الوزير لشئون الضرائب ممثلين لوزارة المالية، ورئيس مجلس إدارة شركة القناة للكهرباء، بالإضافة إلى رئيس مجلس إدارة بنك مصر. نوه رئيس اللجنة في البداية إلى أن اللجنة التي تم الاتفاق على تشكيلها قد انتهت من عملية التقييم وانتهت إلى عدم إمكانية إعادة تأهيل تلك المصانع مرة أخرى، وأنه من الأجدى تصفية الشركة غير القابلة للحياة إلا بمبالغ توازي إنشاء مصانع جديدة. وهو ما أكد عليه السيد محمد فريد خميس في عرضه لما قامت به اللجنة والتقارير السابقة على رأيها والتي تتفق جميعاً على عدم إمكانية إعادة تأهيل المصانع للعمل.

وأشار رئيس بنك مصر إلى أنه وبعد التوصل إلى قرار تصفية الشركة فإن البنك مستعد للمساهمة في تمويل المعاش المبكر للعاملين بالشركة حلاً لمشكلتهم على أن يكون ضخ أي



أموال جديدة مقدمة على الديون الممتازة- ضرائب- تأمينات- كهرباء- حيث أنه من غير المنطقي أن يضح البنك أموالا لحل المشكلة ثم يتقدم غيره عليه في استيلاء حقه عند التصفية، ومؤكدا في ذات الوقت أن الأموال المقدمة على غيرها من الديون ستكون متعلقة فقط بما يستجد ضخه من أموال أما الأموال التي سبق ضخها فتخضع للقواعد العامة في تقدم الديون الممتازة عليها. ومقرنا ذلك بتمكين بنك مصر من المصانع باستصدار أمر قضائي بتصرف البنك في أصول الشركة في اقرب وقت ممكن.

وثنى رئيس اللجنة على رأى رئيس بنك مصر، مشيرا إلى أن حقوق العمال ومنها المعاش المبكر وتمويله مقدمين عن الديون الممتازة بالفعل، واقترح أن تؤدى هذه الأموال عن طريق اتحاد عمال مصر أو وزارة القوى العاملة حتى يتم تأكيد هذا الأمر، كما طالب ممثلى الحكومة حصر الديون المستحقة على الشركة - وبخصم أى فوائد أو غرامات مضافة إليها- تمهيدا للوصول إلى اتفاق قانونى واضح بين الأطراف المعنية يتم صياغته فى اجتماع مصغر مع السيد رئيس مجلس الشعب شخصيا وعدد من المستشارين القانونيين.

## رأى وزارة المالية

أكد مستشار وزير المالية أن وزارة المالية مع استيلاء العمال لحقوقهم، وبالنسبة لتقدم دين بنك مصر الخاص بالمعاش المبكر عن الديون الممتازة، أوضح أن الديون الممتازة مقدمة على غيرها من الديون من الناحية القانونية، وأن أى اتفاق لتقديم دين البنك المستقبلية يجب أن يتم على أسس قانونية سليمة. وبالنسبة لأموال التأمينات، اقترح السيد رئيس اللجنة تجنيب حصة العمال من مديونيتها، وهو ما رفضته السيدة رئيسة صندوق التأمين الاجتماعى، مؤكدة أن هذه الحصة يدفعها صاحب العمل عن العامل، وهى مقررة بالقانون ولا يمكن التنازل عنها.

وقد انتهى رأى اللجنة فى هذا الاجتماع إلى التصفية الرضائية للشركة، بعدما تبين لها عدم إمكانية إعادة تشغيلها، والشروع الفورى فى وضع إطار قانونى لهذه التصفية بين المدينين الرئيسيين -الجهات الحكومية وبنك مصر- فى اجتماع مصغر مع السيد رئيس المجلس وعدد من المستشارين القانونيين ، مع تقديم ما سيضخه بنك مصر من أموال فى المستقبل على الديون الممتازة حال التصفية، خاصة أنه دين متعلق بحقوق عمالية ومقدم فى الأصل عن الديون الممتازة. كما طالبت اللجنة الجهات الحكومية (الضرائب العامة والمبيعات، التأمينات الاجتماعية، الكهرباء) ببيانات دقيقة عن حجم مديونياتها بالتفصيل حتى آخر شهر مارس ٢٠١٠ وخصم أى غرامات أو فوائد حتى يتم احتساب الديون المستحقة بكل دقة، والتي على أساسها سيقوم بنك مصر ببدء إجراءاته المحاسبية عليها. على أن تخطر بها اللجنة بخطابات رسمية ومعتمدة بحد أقصى يوم الاثنين ٢٢/٣/٢٠١٠.

ثم استكملت اللجنة فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الأحد ٢٣/٤/٢٠١٠ نظر الموضوع، بحضور وزيرة القوى العاملة والهجرة، والسيد: رئيس صندوق التأمين الاجتماعى للعاملين بالقطاع الخاص العام، ومستشار وزير المالية للسياسات الضريبية ممثلين لوزارة المالية، كما حضره ممثلين عن بنك مصر، ووزارة الكهرباء والطاقة.

وقد نبه رئيس اللجنة إلى أن هذا الاجتماع يأتى ثمرة سلسلة من الاجتماعات ونتاج مفاوضات قامت بها اللجنة تحت رعاية وزارة القوى العاملة مع كافة الأطراف الدائنة- وزارة المالية (مصلحة الضرائب، وهيئة التأمينات الاجتماعية)، ووزارة الكهرباء، وبنك مصر- لتطهير الأصول المملوكة من حقوق العمال قبل استيلاء أى حق آخر، والذى أسفرت عن اتفاق تم فى ١٥/٥/٢٠١٠، وبموجبه وافق بنك مصر نيابة عن كل الدائنين على تمويل سداد مستحقات

العاملين بالشركة طبقا لنظام المعاش المبكر وبحد أقصى مبلغ خمسون مليون جنيه، مع سداد أجور العاملين وقدرها عشرة ملايين ومائتان وثلاثون ألف جنيه، كما تضمن الاتفاق على رد هذه المبالغ إلى بنك مصر محملة بالعائد المستحق عليها بواقع ١٠% من تاريخ الصرف وحتى تمام السداد وذلك من حصيلة التنفيذ على أصول الشركة وقبل توزيع أى مبالغ على أى من الدائنين الموقعين على الاتفاق المذكور أيا كانت مرتبة دينهم وبما فيهم أصحاب حقوق الامتياز العامة. وتلى نص الاتفاق التي تم توقيعه من الأطراف، والذي سيتم الصرف بمقتضاه فور تعيين حارس قضائي على الشركة.

من جانبها أشادت وزيرة القوى العاملة بوزارتى المالية والكهرباء وبنك مصر الذين اجتمعت جهودهم للوصول إلى هذا الاتفاق، كما أشادت بالنيابة العامة ونيابة الأموال العامة التي ساهمتا في صياغة هذا الاتفاق. وأشارت إلى أن الاتفاق وأن لم يكن مرضيا للبعض إلى أنه أقصى ما أمكن التوصل إليه فى ظل هروب المستثمر عادل أغا وضخامة حجم مديوناته لبنك مصر وديون الشركة المستحقة مشددة أن الصرف سيتم داخل مقر الشركة وبعد فض المتظاهرين اعتصامهم. وأشارت سيادتها إلى أن صندوق الطوارئ بالوزارة قد قام بصرف راتب ١٢ شهر للعاملين من قبل، وجر عرض مذكرة على السيد رئيس مجلس الوزراء لصرف راتب شهرين إضافيين.

وقبل إنهاء الاجتماع أبدى ممثلو عمال الشركة الذين حضروا الاجتماع اعتراضهم على مبلغ الخمسين مليون جنيه الواردة بالاتفاق، مشيرين إلى أن أصول المستثمر عادل أغا تغطي ما هو أكثر من ذلك. واتهموا وزارة القوى العاملة واتحاد العمال ولجنة القوى العاملة بتكلمهم ضد العمال وحقوقهم وانسحبوا من الاجتماع، مهديين بمواصلة اعتصامهم أمام مقر بنك مصر. بيد أن اللجنة واصلت اجتماعها رغم انسحابهم، وايدت الاتفاق الذى رأته أقصى ما يمكن الوصول إليه فى ظل الظروف المعقدة سالفة الذكر، مع التأكيد على أنه فى حال تغطية أصول عادل أغا للديون المستحقة سيتم استكمال باقى حقوق العمال القانونية.

## ٦- تحسين أجور الأطباء الأخصائيين والاستشاريين

ناقشت لجنة الشئون الصحية والبيئة بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الأربعاء ٢٠١٠/٢/٣، موضوع طلب الإحاطة المقدم من السيد العضو الدكتور محمد فضل، بشأن تظلم الأطباء الأخصائيين والاستشاريين من جراء عدم تنفيذ المرحلة الثانية من تحسين دخولهم رغم وعد السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بتنفيذ هذه المرحلة جزئيا. وقد حضر الاجتماع رئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية بوزارة المالية، وتغيب عن الحضور ممثلى وزارة الصحة.

فى بداية المناقشات، وجه رئيس اللجنة الشكر لوزارة المالية لحرصها على الحضور واستنكار غياب وزير الصحة أو ممثل عنه، وأشار إلى أن اتفاقا قد تم برعاية رئيس مجلس الوزراء فى حضوره باعتباره نقيباً لأطباء مصر، بهدف إجراء إصلاحات مالية فى أجور ومرتبات الأطباء على أن يتم تطبيقه على مرحلتين، تطبق المرحلة الأولى على الأطباء الشبان باعتبارهم من الفئات الأولى بالرعاية، وتشمل المرحلة الثانية تحسين أجور الأطباء الأخصائيين والاستشاريين من خلال زيادة الحوافز والبدلات بنسبة ٣٠٠% من المرتب الأساسى وزيادة بدل الساعات الإضافية وزيادة بدل العدوى. وقال إنه نظرا للظروف الاستثنائية التى شهدتها مصر خلال العام الماضى وتأثيرات الأزمة المالية العالمية، فقد وعد رئيس مجلس الوزراء بتطبيق المرحلة الثانية من تحسين الأجور على جزأين، بحيث يتم إدراج نصف تكلفة الإصلاح فى موازنة

٢٠٠٩/٢٠١٠، ويدرج النصف الثانى فى موازنة ٢٠١٠/٢٠١١، بيد أن ذلك لم يحدث حتى الآن. وشدد على أهمية تنفيذ ما وعدت به الحكومة على لسان رئيسها والإسراع فى تطبيق المرحلة الثانية من تحسين دخول الأخصائيين والاستشاريين.

## رأى وزارة المالية

نيه ممثل وزارة المالية إلى أن الوزارة قامت بصرف مبلغ ٥٧١ مليون جنيه كمرحلة أولى لتحسين أجور الأطباء، متسائلا عن أسس وضوابط صرف هذه المبالغ من قبل وزارة الصحة. وقال إنه ينبغي وضع نظام يتضمن جميع الفئات والدرجات الوظيفية للأطباء ومستحقات كل فئة وتكاليف التمويل وعرضها على وزارة المالية لتدبير الاعتمادات اللازمة، مؤكدا أن وزارة المالية لم تخطر حتى الآن بأية نظم أو ضوابط لتنفيذ المرحلة الثانية من تحسين أجور الأخصائيين والاستشاريين، وذلك لتدبير الاعتمادات اللازمة لهذا الغرض ودراسة أعباء وتكاليف التمويل. وشدد على أن وزارة المالية لا تملك صرف أية مبالغ لأية جهة شفاهة، ولكن إدراج اعتمادات معينة لغرض معين يخضع لنظم محاسبية وقانونية محددة كما يخضع لمراقبة الجهاز المركزى للمحاسبات، كما أنه لا يتم صرف أية مبالغ دون إخطار الوزارة بقرار وأسس وضوابط الصرف وتحديد الفئات المستفيدة.

وانتهت اللجنة إلى تأجيل مناقشة الموضوع إلى اجتماع قادم يحضره وزير الصحة أو من ينيبه، وتوجيه الشكر لوزارة المالية على ما أبدته من ملاحظات.

## ٧- التأخر فى صرف مرتبات العاملين بالتشجير بمحافظة المنوفية

ناقشت لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الإثنين ٢٠١٠/٢/١٥ موضوع البيان العاجل المقدم من السيد العضو صبرى عامر، بشأن عدم قيام وزارة الزراعة بصرف مرتبات العاملين بالتشجير بمحافظة المنوفية منذ عامين رغم أن مرتب العامل لا يتجاوز ٤٠ جنيها. وقد حضر مناقشات هذا الموضوع رئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية ممثلا عن وزارة المالية. كما حضره ممثلين عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.

## رأى وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

أشار ممثل وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي إلى أن مشروع التشجير بالمحافظات هو أحد مشروعات برنامج حماية البيئة والذى تم إدراجه ضمن الخطة الاستثمارية منذ عام ١٩٩٥. وقال إن هذا المشروع يأتى فى إطار مشروع الغابات والذى تم توزيع العمالة عليه على مستوى جميع محافظات الجمهورية. وأوضح أنه سبق لوزير الزراعة مخاطبة وزير التنمية الاقتصادية لتدبير مبلغ ٢٠ مليون جنيه الذى طالب بتشكيل لجنة من وزارتي الزراعة والتنمية الاقتصادية لدراسة طبيعة المشروع، وقد انتهت اللجنة إلى تدبير الاعتمادات المطلوبة فى الخطة الاستثمارية ٢٠٠٦/٢٠٠٧، وقدرها ١٥,٢ مليون جنيه، ومبلغ ٢٠,٣ مليون جنيه فى خطة ٢٠٠٨/٢٠٠٩، ومبلغ ٢٤ مليون جنيه فى خطة ٢٠١٠/٢٠٠٩، وذكر أنه تم إتاحة مبلغ ٤,٣ مليون جنيه فى موازنة ٢٠٠٦/٢٠٠٧ من الوفورات الإجمالية لديوان عام وزارة الزراعة ولم يتم تدبير المبالغ المتبقية حتى الآن. وفى عام ٢٠٠٧/٢٠٠٨ تم تدبير مبلغ ٢٢ مليون جنيه من الوفورات المالية للهيئة العامة للتعمير. وأضاف أن وزارة المالية قد أفادت بصرف المبالغ التى تم تدبيرها باعتبارها بدل انتقال لمتدربين، وأن يتم صرف المبالغ المتبقية من حسابات الصناديق

الخاصة التابعة لوزارة الزراعة مع العلم بأن هذه الصناديق لها لوائحها الخاصة. ونبه إلى أنه تم مخاطبة رئيس مجلس الوزراء لدراسة مدى إمكانية تمويل عقود هؤلاء العاملين من اعتمادات الباب الأول بالموازنة العامة للدولة، واعتبارهم من العاملين المؤقتين، وتم تشكيل لجنة لحصر العمالة المنتظمة منهم.

## رأى وزارة المالية

نبه ممثل وزارة المالية إلى أن موافقة وزارة التنمية الاقتصادية شرط أساسى لتدبير الاعتمادات المالية المخصصة للعاملين بمشروع التشجير، وذكر أن وزارة المالية قد خاطبت وزارة التنمية الاقتصادية لإبداء رأيها فى هذا الشأن ولم تخطر وزارة المالية بالرأى حتى الآن. وأكد أنه لا يجوز نقل العاملين بالتشجير إلى الباب الأول بالموازنة العامة للدولة، باعتبار أن ذلك يودى إلى زيادة العجز فى الموازنة بنسبة كبيرة. وأضاف أن مشروع التشجير مدرج ضمن الخطة الاستثمارية وليس الموازنة العامة، ومن ثم فإن وزارة التنمية الاقتصادية هى الجهة المعنية بإدراج مشروعات الخطة الاستثمارية ويقتصر دور وزارة المالية على تدبير التمويل اللازم لتنفيذ هذه المشروعات فى ضوء الموارد المتاحة.

طالبت اللجنة بضرورة دعوة وزارة التنمية الاقتصادية لاجتماع لاحق تخصصه اللجنة لاستكمال مناقشة هذا الموضوع، والإسراع فى وضع حل عاجل له، إلا أن الدورة البرلمانية قد انتهت قبل أن تتمكن اللجنة من عقد هذا الاجتماع.

## ٨- التأخر فى صرف المقابل النقدى للعاملين بالإدارة المحلية بقنا

أثيرت هذه القضية أمام لجنة القوى العاملة بمجلس الشعب بمناسبة تقديم العضو أحمد أبو حجي بطلب إحاطة عن عدم صرف المقابل النقدى لكثير من العاملين بالمجالس القروية التابعة للإدارة المحلية بمحافظة قنا، فعقدت اللجنة اجتماعا لمناقشته صباح يوم الأربعاء ٢٠١٠/٢/١٧ بحضور رئيس الإدارة المركزية لموازنات محافظات الصعيد، ممثلا لوزارة المالية، ووكيل وزارة بالمديرية المالية بقنا ممثلا للمحافظة.

ويتمثل موضوع طلب الإحاطة فى شكوى عدد من العاملين بالمجالس القروية التابعة للإدارة المحلية بمحافظة قنا من عدم صرف المقابل النقدى لهم، ومطالبة الحكومة بسرعة الصرف مراعاة للبعد الاجتماعى لهم وتلبية لحقهم القانونى المشروع فى هذا المقابل النقدى والذى تقرر منذ عشرات السنين وأصبح جزء لا يتجزأ من دخلهم.

ونبه السيد ممثل محافظة قنا فى معرض رده إلى وجود عجز بين الاعتمادات المربوطة فى الموازنة العامة وبين المقابل النقدى المستحق فعليا يرجع إلى:

أولاً: خصم مبالغ عن سنوات سابقة (٢٠٠٩/٢٠٠٨) من المدرج فى الموازنة الحالية تنفيذا لقانون الرسوب الوظيفى فى ٢٠٠٨/٧/١ والذى ترتب عليه زيادة عدد العاملين المرقيين من المستوى الرابع إلى المستوى الثالث، بلغت نحو ٥٨,٧٧٩ مليون جنيه لم تصرف فى عام الاستحقاق نتيجة عدم وجود اعتمادات مدرجة لها.

ثانياً: تنفيذ العديد من الأحكام القضائية واجبة النفاذ والتي صدرت لصالح العاملين فى السنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ بلغت قيمتها ١٢,٥٧٥ مليون جنيه.

ثالثاً: الزيادة غير المتوقعة فى أسعار تذاكر السكك الحديدية والتي طرأت وبدأ تنفيذها فى ٢٠٠٩/٢/١٥ بعد اعتماد مشروع الموازنة العامة ٢٠١٠/٢٠٠٩، حيث زادت تلك الأسعار بنسبة ٦٠% عن الأسعار المقدرة فى الموازنة.

وذكر أن محافظة قنا خاطبت وزارة المالية لطلب ما قيمته ١٨٨,٩٨٥ مليون لمواجهة هذا العجز، وعلى أثر ذلك قامت وزارة المالية بتدبير مبلغ ٤٧,٧٥٠ مليون جنيه للمحافظة، قامت المحافظة بصرفها حتى مستحقات شهر ديسمبر ٢٠٠٩ على كافة القطاعات وفروع المحافظة.

وفى ختام المناقشات ووجهت اللجنة ومقدم طلب الإحاطة الشكر للحكومة على تحركها السريع لمواجهة هذا العجز وتدبير مبالغ إضافية له، مشيرة إلى أن هذا التحرك وصرف المقابل حتى شهر ديسمبر بادرة جيدة تدل على اهتمام الحكومة بهذا الموضوع وبالعامل على حله.

## ٩- تأخر صرف مستحقات المقاولين لدى هيئة الأبنية التعليمية

نظرت لجنة الاقتراحات والشكاوى بمجلس الشعب فى اجتماعها يوم الثلاثاء ٢٠١٠/٤/٦ موضوع العريضة المقدمة من عدد من مقاولى البناء المتعاقدين مع هيئة الأبنية التعليمية، بشأن تأخر الهيئة فى صرف مستخلصات العمليات التى تم تنفيذها والجارى تنفيذها فى المواعيد المقررة مما يعرضهم للإفلاس والانهيار، بحضور نائب رئيس الهيئة العامة للخدمات الحكومية ممثلاً لوزارة المالية، ومستشار وزير التربية والتعليم.

استمعت اللجنة فى بداية الاجتماع إلى مطالب ممثلى مقاولى البناء المتضررين والمتمثلة فى تأخر هيئة الأبنية التعليمية فى صرف مستخلصات ومستحقات العمليات التى تم تنفيذها وكذا الجارى تنفيذها منذ ما يزيد عن العام، وتوقف الصرف نهائياً منذ أربعة أشهر، بما يهدد بتوقف الأعمال الجارية لعدم وجود سيولة مالية لاستكمالها، إضافة إلى توقيع غرامات استحقاق عليهم رغم عدم تسببهم فى هذا التأخير مما يزيد من تفاقم المشكلة ويزيد من إرهاقهم مالياً، مما يعرض شركاتهم للإفلاس والانهيار خاصة أن جزءاً كبيراً من هذه الأموال تخص البنوك مما سيؤدى عملياً حال عدم استيادتها إلى سجن وتشريد آلاف العاملين فى تلك الشركات.

وقد أوضح مستشار وزارة التربية والتعليم أن الوزارة مهتمة بهذا الموضوع وتضعه كأولوية لها واتخذت خطوات عملية لحلها، حيث قامت بحصر تلك المتأخرات حتى ٢٠٠٩/٦/٣٠، التى بلغت ٢٠٤ مليون جنيه، وتم مخاطبة وزير التنمية الإدارية الذى وافق على صرف تلك المستحقات من موازنة العام المالى ٢٠١٠/٢٠٠٩. وبالنسبة لباقي المستحقات، فنبه إلى أنه بناء على توجيه من رئيس مجلس الوزراء تم تشكيل لجنة لحصر تلك المستحقات باشتراك كافة الجهات المعنية ( هيئة الأبنية التعليمية، وزارة التنمية الاقتصادية، بنك الاستثمار القومى، الجهاز المركزى للمحاسبات)، وأنه جارى حصر تلك المستحقات من ٢٠٠٩/٦/٣٠ حتى تاريخه، وهذه أولى الخطوات الآتى ستتم فى القريب العاجل وفور الإنتهاء منها سيتم اعتماد المبالغ المحصورة وصرفها للمقاولين.

كما أوضح ممثل وزارة المالية أن الخطوات التى اتخذتها الحكومة تؤكد تحركها الإيجابى لحل تلك المشكلة فى القريب العاجل، وأن غرامات التأخير تحكمها شروط الطرح والتعاقد المبرم ومدد التنفيذ، وأنه ينبغى توافر أوراق الطرح وشروطه ومدد التنفيذ حتى يتم البت فى هذه الغرامات.

وانتهت اللجنة إلى التوصية بسرعة الانتهاء من حصر جميع الأعمال التى تمت لصالح هيئة الأبنية التعليمية، وتحديد مستحقات المقاولين ووضع برنامج محدد لسداد تلك المستحقات،

وكذلك تفعيل اللوائح والقوانين الخاصة بحصول المقاولين على مستحقاتهم فى المواعيد المقررة، مع مراعاة أسباب تأخر المقاولين ممن لهم مستحقات عن تنفيذ الأعمال المسندة إليهم من الهيئة وذلك بإعطائهم مدد أخرى للتنفيذ.

#### ١٠- عدم صرف حافز إثابة لهيئة التمريض بمستشفيات جامعة الزقازيق

عقدت لجنة التعليم والبحث العلمى بمجلس الشعب اجتماعا صباح يوم الأحد ٢٨/٢/٢٠١٠ مناقشة طلب إحاطة عاجل مقدم من السيدين العضوين محمد فكرى زلط ومحمد الصالحى بشأن عدم صرف الكادر وحافز الإثابة الخاص بهيئة التمريض بمستشفيات جامعة الزقازيق. بحضور رئيس الإدارة المركزية لموازنة الهيئات الخدمية، ممثلا لوزارة المالية. كما حضره رئيس جامعة الزقازيق، ومدير عام مستشفيات الجامعة.

ويتلخص الموضوع فى شكوى هيئة التمريض بمستشفيات جامعة الزقازيق من عدم صرف حافز الإثابة المقرر لنظرائهم بمستشفيات وزارة الصحة بنسبة ٢٥% من الأجر الأساسى، والمطالبة بمساواتهم بزملائهم بجامعة القاهرة وعين شمس. وأشار مقدما الطلب إلى أن معظم أعضاء هيئة التمريض المذكورة توقفوا عن القيام بعملهم بمستشفيات الجامعة اعتبارا من يوم الخميس ٢٥/٢/٢٠١٠، مما أصاب مستشفيات الجامعة بالتوقف التام عن تقديم خدماتها.

وردا على ذلك، أوضح رئيس جامعة الزقازيق أن الجامعة تضم ٨ مستشفيات بها نحو ٢٦٠٠ سرير منها نحو ٣٠٠ سرير عناية مركزة. وأشار إلى أن هيئة التمريض بمستشفيات الجامعة عددها ٢٣٥٣ ممرضة ثلثها تقريبا فى إجازات. وأوضح انه لا يوجد كادر خاص للممرضات، ولكن المشكلة متعلقة بحافز إثابة بنسبة ٢٥% أقرته وزارة الصحة للممرضات العاملات بمستشفياتها مؤخرا، وتطالب ممرضات الجامعة بالحصول عليه أسوة بذلك. وأشار إلى أن الممرضات العاملات بمستشفيات الجامعة يحصلن على حوافز تصل إلى نحو ١١٥% من الأجر الأساسى. كما أكد أن المقارنة بالجامعات الأخرى غير سليمة لان هذه الحوافز تمول من الموارد الذاتية لكل جامعة. وشدد على أنه يؤيد حق الممرضات فى الحصول على هذا الحافز أسوة بزميلاتهم فى مستشفيات الوزارة، خاصة أن قرار وزير الصحة ذكر أن الحافز يصرف للهيئات التمريض بالقطاع الصحى. وأشار إلى أن الجامعة دأبت على إرسال خطابات للسيد وزير التعليم العالى للمطالبة بتحمل وزارة المالية لتكلفة صرف هذا الحافز ضمن الباب الأول بالموازنة العامة الخاص بالأجور.

#### رأى وزارة المالية

أوضح ممثل وزارة المالية أن الوزارة لم تتلق أية مخاطبات من الجامعة بشأن مطالب للمستشفيات الجامعية بجامعة الزقازيق، وأن المكاتبات التى أشار إليها رئيس الجامعة تم توجيهها إلى وزارة التعليم العالى وليس إلى وزارة المالية. وأكد أن وزارة المالية تتعامل مع كافة الجامعات المصرية على قدم المساواة ودون تمييز فيما يتعلق بالأجور والحوافز. وأوضح أن هيئات التمريض بالمستشفيات الجامعية تحصل على حوافز إجماليتها نحو ٢٨٠% من الأجر الأساسى نظير السهر ومكافأة امتحانات، وذلك بخلاف ما يتقاضونه من الحسابات والصناديق الخاصة بالجامعات وفقا للموارد الذاتية لكل جامعة. وشدد على أن وزارة المالية ملتزمة بدراسة أى مطالب ترد إليها بشأن هذا الموضوع والتعامل معها وفقا للنظم والقواعد المطبقة فى المستشفيات الجامعية المختلفة.

وقد انتقد معظم أعضاء اللجنة رد وزارة المالية ودأب الوزارة إثارة مسألة ما تحصل عليه فئات معينة كمكافآت نظير مشاركتها في الإشراف على الامتحانات، أو القيام بجهود معينة في مقابل هذا العائد، وذلك للتهرب من الاستجابة لمطالب مالية مشروعة ومفهومة. وأشاروا إلى أن قرار وزير الصحة بالحافز المشار إليه لاحق على حصول هيئات التمريض على الحوافز التي أشار إليها ممثل وزارة المالية، وهو ما يجعل من حق هيئات التمريض بالمستشفيات الجامعية الحصول على هذا الحافز المقرر للعاملين بالقطاع الصحي عموماً، وذلك أسوة بغيرهم من العاملين بمستشفيات وزارة الصحة.

وقد عقب ممثل الوزارة على ذلك مؤكداً أن الوزارة مقيدة في ردودها بجداول الأجور المحددة للعاملين بالدولة، والنظم المحددة لصرف الحوافز والبدلات المختلفة، وأعاد التأكيد على التزام الوزارة بدراسة أية مطالب ترد إليها بهذا الخصوص.

## ١١- زيادة بدل العدوى للعاملين بأقسام الأشعة

ناقشت لجنة الاقتراحات والشكاوى بمجلس الشعب خلال الاجتماع الذي عقده صباح يوم السبت ٢٠١٠/٣/٢٠ اقتراحاً برغبة مقدم من السيد العضو الدكتور أكرم الشاعر بشأن زيادة بدل العدوى للعاملين بأقسام الأشعة. بحضور رئيس الإدارة المركزية للبحوث والدراسات المالية ممثلاً لوزارة المالية، كما حضره ممثلون لوزارة الصحة والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.

وقد أوضح ممثل وزارة الصحة أن فني الأشعة يقدم خدماته إلى كافة مجالات القطاع الطبي ويتعرض لمخاطر واسعة نظراً لطبيعة عمله بالقرب من الكثير من المواد الخطرة. وأشار إلى أن بدل العدوى للعاملين بأقسام الأشعة ما زال يعتمد على قرارات صادرة من رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٣ و ١٩٥٥ وتقرر بدل عدوى لطبيب الأشعة خمسة جنيهاً وفني الأشعة ١,٥ جنيه، وذلك في الوقت الذي تعمل فيه هذه الفئات على أجهزة بملايين الجنيهاً. وذكر أن وزارة الصحة تقدمت في عام ٢٠٠٦ بطلب لزيادة هذا البديل إلى ٤٠% من بداية مربوط الدرجة، تم إرساله إلى وزارة المالية في ٢٤/٩/٢٠٠٦ للموافقة على الاعتمادات المطلوبة لذلك. حيث قامت وزارة الصحة بدراسة التكلفة المطلوبة لهذا البديل وقدرتها بنحو ٦ ملايين جنيه سنوياً. كما عرض الموضوع على قسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة الذي وافق عليه بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٦، غير أن وزارة المالية لم تتخذ قراراً في الموضوع حتى الآن.

## رأى وزارة المالية

وأوضح ممثل وزارة المالية أن زيادة لى بدل مقرر لأي من العاملين بالدولة تحكمه المادة ٤٢ من قانون العاملين بالدولة التي تشترط أن يتم ذلك من خلال طلب ترسله الجهة المعنية إلى لجنة الخدمة المدنية بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، التي تدرس الطلب ثم ترسله لوزارة المالية للموافقة على تمويله ويرفع الأمر إلى رئيس مجلس الوزراء لإصدار قرار بذلك. وأشار إلى أن وزارة التنمية الإدارية قد شكلت لجنة لدراسة كافة البدلات والرواتب على مستوى الجهاز الإداري للدولة والنظر في أي زيادات أو تعديلات قد تحتاجها.

وأكد ممثل الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة أن هناك إجراءات محددة بالقانون لزيادة أى من البدلات المقررة للعاملين بالدولة، مثنياً على ما ذكره ممثل وزارة المالية بشأن اضطلاع لجنة في وزارة التنمية الإدارية بمسئولية مراجعة كافة البدلات المقررة، خاصة أن بعض هذه البدلات مقرر منذ الأربعينات والخمسينات دون أى تعديل. وأشار إلى أنه من المقترح أن يتم

تمويل هذه الزيادات من خلال إلغاء ٢٥% من الدرجات المالية الشاغرة بالجهاز الإدارى للدولة وتوجيه الاعتمادات الخاصة بها لهذا الغرض. وأكد أنه سيتم رفع قيمة أكثر من بدل اعتبارا من بداية السنة المالية التى ستبدأ فى ٢٠١٠/٧/١.

ومن جانبه انتقد مقدم الاقتراح رد ممثلى الحكومة، معللا ذلك بأن الموضوع سبق عرضه على اللجنة فى عام ٢٠٠٤، وتبين أن وزارة الصحة قامت بكافة الإجراءات القانونية المطلوبة، وتم رفع الأمر إلى وزارة المالية التى قامت بحصر تكلفة الزيادة التى بلغت وقتها ١,٦ مليون جنيه. كما أكد أن وزارة المالية سجلت خلال الاجتماع المشار إليه عدم ممانعتها فى زيادة هذا البدل عند صدور قرار رئيس مجلس الوزراء بذلك.

وقد انتهت اللجنة إلى التوصية بضرورة الإسراع بإتمام إجراءات إقرار الزيادة المطلوبة فى بدل العدوى للعاملين بأقسام الأشعة.

## ١٢- حماية المعاقين وتأهيلهم اجتماعيا

ناقشت اللجنة المشتركة من لجنة القوى العاملة ومكتب لجنة الشؤون الدينية والاجتماعية والأوقاف بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقده صباح يوم الأربعاء ٢٠١٠/٤/٧، بحضور السيد عبد العزيز مصطفى وكيل المجلس، موضوع طلبات الإحاطة المقدمة من السادة الأعضاء: عبد الحميد عبد الجواد خضر وآخرون، بشأن إقرار الحماية الاجتماعية للمعاقين وتأهيلهم اجتماعيا ونفسيا، وتحقيق الحقوق الشرعية التى كفلها لهم الدستور والقانون، والالتزام بتعيين نسبة ٥% من المعاقين وذوى الاحتياجات الخاصة فى الوظائف التى يتم الإعلان عنها.

وقد حضر الاجتماع رئيس الإدارة المركزية للموازنة العامة ممثلا لوزارة المالية، وممثلين عن وزارات: التضامن الاجتماعى والقوى العاملة والهجرة، والدولة للتنمية الإدارية، والتنمية المحلية، والتربية والتعليم، وممثلا للجهاز المركزى للتنظيم والإدارة، وممثلين عن المعاقين وذوى الاحتياجات الخاصة.

فى بداية الاجتماع تحدث أحد ممثلى ذوى الاحتياجات الخاصة، مستعرضا المشاكل والصعوبات التى تواجههم واحتياجاتهم من الحكومة، وحصرها فى منحهم أكشاك يرزقون منها، وتخصيص ٥% من الوحدات السكنية التى تقوم بتوزيعها الدولة على الحالات الخاصة، والتزام الدولة والقطاع الخاص بتعيين نسبة ٥% من المعاقين فى الوظائف المعلن عنها طبقا لأحكام القانون. وقال إن عدد المعاقين فى مصر يبلغ نحو ١٠ مليون، وهم يعانون لعدم وجود مصدر ثابت للرزق.

## رأى وزارة الدولة للتنمية الإدارية

أكدت مستشار وزير الدولة للتنمية الإدارية أن المعاقين وذوى الاحتياجات الخاصة من الفئات الأولى بالرعاية فى المجتمع المصرى، وأن الوزارة أصدرت العديد من الكتب الدورية من أجل تنفيذ نسبة ٥% عند التعيين فى القطاعين الحكومى والخاص وذلك منذ صدور القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٢. وذكرت أنه منذ عام ٢٠٠٤ حتى الآن خضع التعيين فى الجهاز الإدارى للدولة لأوضاع وسياسات تشغيل جديدة نظرا لربط التشغيل بحاجات العمل ولعل ذلك قد أدى إلى انخفاض النسبة المطلوب تعيينها من المعاقين. وأضافت أن وزارة التنمية الإدارية قامت بتعديل شغل الوظائف بنظام التعاقد بدلا من نظام التعيين الذى كان معمولا به، وتم إصدار مخاطبات لجميع الوزارات التى يمكن أن تستوعب عمالة مؤقتة مثل وزارة التربية والتعليم بضرورة الالتزام بنسبة المعاقين فى التعاقد طبقا لقانون العاملين



المدنيين بالدولة وقانون الموازنة العامة للدولة. وأوضحت أن التعيين فى الوظائف لم يعد مركزيا حيث تقوم كل وزارة أو محافظة بالإعلان عن الوظائف الشاغرة لديها وشروط شغلها، مؤكدة أنه لا توجد تفرقة فى المعاملة المالية بين الأصحاء وبين المعاقين الذين يتم تعيينهم على درجات مالية ممولة من الموازنة العامة.

### رأى الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة

أوضح ممثل الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة أنه ينبغى الفصل بين تعيين المعاقين قبل عام ٢٠٠٤ حيث كان يتم حجز نسبة ٥% لهم ضمن التعيينات، وبعد عام ٢٠٠٤ حيث يتم استيفاء نسبة ٥% عند كل إعلان عن وظائف جديدة. وقال إن الجهاز أصدر عدة كتب دورية بحصر العمالة التى تم تعيينها خلال السنوات الخمسة الماضية للتحقق من حجز نسبة ٥% للمعاقين من عدمه، وفى حالة المخالفة تطبق العقوبات الواردة فى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢، منبها إلى أن أكثر من ٩٠% من الجهات الإدارية فى الدولة قد خاطبت الجهاز بحصر العمالة لديها للتحقق من استيفاء نسبة ٥% معاقين. وذكر أن التعيينات حاليا تجرى بنظام التعاقد لملء الدرجات الشاغرة فقط عن طريق إعلان عن هذه الوظائف يحدد عدد الوظائف الشاغرة ويعرض على الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة للتحقق من استيفاء نسبة ٥% معاقين فى هذه الوظائف.

### رأى وزارة المالية

ردا على سؤال موجه من رئيس اللجنة المشتركة عما إذا كانت وزارة المالية والجهات التابعة لها ملتزمة بتخصيص نسبة ٥% للمعاقين للعاملين بها من عدمه، أوضح ممثل الوزارة أن استيفاء نسبة ٥% للمعاقين يكون فى حدود التمويل المتاح، مؤكدا أن النسبة محققة فى ديوان عام وزارة المالية وكافة الهيئات التابعة للوزارة فى حدود التمويل المتاح بطبيعة الحال. وأكد ذلك المعنى أيضا السيد ممثل وزارة التربية والتعليم. بيد أن السيد رئيس اللجنة المشتركة لم يفتتح بالرد، مشيرا إلى أن لديه وثيقة رسمية تفيد أن وزارة المالية لا يعمل بها سوى ٢٠ معاق فقط فى ديوان عام الوزارة، وأن جميع الجهات التابعة للوزارة لم يعين بها معاق واحد.

وفى نهاية المناقشات عبرت اللجنة عن عدم اقتناعها بما أورده السادة ممثلى الوزارات المختلفة، وطالبت بضرورة تفعيل أحكام القانون بتخصيص نسبة ٥% للمعاقين عند الإعلان عن الوظائف الشاغرة، وناشدت وزارة التضامن الاجتماعى بسرعة دراسة الحالات من ذوى الاحتياجات الخاصة، وإعداد بحوث اجتماعية لهم على مستوى جميع المحافظات.